

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠٠٢

بتقرير بدل غذاء نقدى للعاملين بورشة النجارة

بمصلحة الضرائب المصرية بمدينة السادس من أكتوبر

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠٠٢ بتقرير بدل غذاء نقدى

للعاملين بورشة النجارة والمطبعة بمصلحة الضرائب على المبيعات بمدينة السادس من أكتوبر ؛

وعلى موافقة لجنة شئون الخدمة المدنية بجلستها المنعقدة فى ٢٥/١١/٢٠٠٨ ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠٠٢

المشار إليه بالنص التالى :

يمنح بدل غذاء نقدى بواقع ٦ جنيهاً (ستة جنيهاً) يومياً ، وذلك عن أيام

العمل الفعلية لمن يعملون ميدانياً بورشة النجارة والمطبعة بمصلحة الضرائب المصرية

بمدينة السادس من أكتوبر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٥ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف